

الدر المنثور

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن الربيع بن أنس B أنه كان يقرأها ان الصلاة تأمر بالمعروف تنهي عن الفحشاء والمنكر .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن عمران بن حصين B قال : سئل النبي صلى الله عليه وآله عن قول الله ان الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر فقال " من لم تنه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له " .

وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس Bهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " من لم تنه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد بها من الله إلا بعدا " .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان عن الحسن B قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " من لم تنه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة لهز وفي لفظ لم يزدد بها من الله إلا بعدا " .

وأخرج الخطيب في رواة مالك عن ابن عمر Bهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " من صلى صلاة لم تأمره بالمعروف وتنهه عن المنكر لم تزد صلاته من الله إلا بعدا " .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن مردويه بسند ضعيف عن ابن مسعود B أنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول " لا صلاة لمن لم يقطع الصلاة وطاعة الصلاة ان تنهى عن الفحشاء والمنكر " .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن مسعود B أنه قيل له : ان فلانا يطيل الصلاة قال : ان الصلاة لا تنفع إلا من أطاعها ثم قرأ ان الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر .

وأخرج سعيد بن منصور وأحمد في الزهد وابن جرير وابن المنذر والطبراني والبيهقي عن ابن مسعود B أنه قال : من لم تأمره الصلاة بالمعروف وتنهه عن المنكر لم يزدد من الله إلا بعدا .

وأخرج أحمد وابن حبان والبيهقي عن أبي هريرة B قال " جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال : ان فلانا يصلي بالليل فاذا أصبح سرق قال : انه سينهاه ما تقول " .